وزارة التنمية الاجتماعية

قرار وزاري

رقم ۱۱۰/۲۰۲

بشأن إشهار مؤسسة بيت حسن الخيرية

استنادا إلى قانون الجمعيات الأهلية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٤/١٠٠، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولسي

تشهر جمعية أهلية تحت مسمى "مؤسسة بيت حسن الخيرية".

المادة الثانية

ينشر ملخص النظام الأساسي للجمعية في الجريدة الرسمية وفقا للإجراءات المتبعة في هذا الشأن.

المادة الثالثية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المعنيين بالأمر تنفيذه.

صدر في: ٢٦ من رمضان ٢٦١هـ

الموافق: ٢٦ من مــارس ٢٠٢٥م

د. ليلى بنت أحمد بن عوض النجار وزيرة التنميسة الاجتماعيسة

ملخصص

نظام مؤسسة بيت حسن الخيرية

اسم المؤسسة:

مؤسسة بيت حسن الخيرية.

رقم وتاريخ إشهار الجمعية ،

(۲۰۲۰/۱۱۰) الصادر بتاریخ ۲۱ من رمضان ۱٤٤٦هـ، الموافق ۲۱ من مارس ۲۰۲۵.

رقه القيد:

()

الأهداف:

تعمل المؤسسة في رعاية التعليم والصحة والابتكار والعمل، وتهدف إلى:

- ١ التعليم: بناء وصيانة المدارس، وتطوير المواد التعليمية، ومنح الرسوم الدراسية.
- ٢ الصحة: إنشاء مراكز صحية متنقلة، ودعم المستشفيات، وتنظيم حملات التوعية الصحية.
- ٣ تنمية المجتمع: دعم مشاريع تنموية لتحسين جودة الحياة عن طريق تمكين الشباب.
 - ٤ دعم الابتكار وريادة الأعمال: تشجيع الابتكار الاجتماعي ودعم المشاريع الريادية.
 - ه العمل التطوعي: بناء الشراكات مع المجتمع في مختلف قطاعات العمل.

إدارة المؤسسة:

يدير المؤسسة مجلس إدارة يتكون من (٥) خمسة أعضاء، وتكون مدة عضويته (٢) سنتين قابلة للتمديد تلقائيا إلا إذا أبدى العضو عدم رغبته بالتجديد.

موارد المؤسسة:

تتكون أموال المؤسسة من:

- ١ عوائد استثمارات أموال المؤسسة في المجالات المنصوص عليها في هذا النظام.
 - ٢ أي موارد أخرى يقررها المجلس والتي توافق الوزارة عليها.